



جمعية دار الرحمة لإكرام الموتى
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
رقم (١٠٠٥٨١٣٠٠)
الأحساء-المملكة العربية السعودية

القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات المستقل
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م



المحتويات

٣	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٥	قائمة المركز المالي
٥	قائمة الأنشطة
٦	قائمة التدفقات النقدية
٦	قائمة التغيرات في صافي الأصول
٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير مراجع الحسابات المستقل

حفظكم الله

إلى السادة / جمعية دار الرحمة لإكرام الموتى
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٥٨١٣٠٠)
الأحساء-المملكة العربية السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية دار الرحمة لإكرام الموتى مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم () والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وقوائم الأنشطة والتدفقات النقدية، والتغيرات في صافي الأصول للفترة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بها بما في ذلك ملخص السياسات المحاسبية المهمة المطبقة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة، تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية والتغيرات في صافي أصولها للفترة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات القابلة للتطبيق حسب ظروف الجمعية من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفاصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا، ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، المعتمد في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساس لرأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير المنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لللائحة الأساسية للجمعية، وهي المسؤولة كذلك عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكّنها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح، بحسب مقتضى الحال عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تعتزم الإدارة تصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لدى الإدارة أي بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك.

والمكلفين بالحوكمة أي مجلس الإدارة الجمعية هم المسؤولون عن الاشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.



مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، والتأكد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكتشف دائماً عن كل تحريف جوهري متى كان موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد التحريفات جوهريّة إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أن تؤثر كل منها على حدة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة التي تتم وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونلتزم بنزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة، ونقوم بما يلي:

- التعرف على مخاطر التحريف الجوهريّة في القوائم المالية وتقييمها سواء كانت بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا، ويعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو إغفال ذكر متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية نظام الرقابة الداخلية.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة، استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نتعرف عليها أثناء المراجعة.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى:

من خلال مراجعتنا الحالية للقوائم المالية، لم يتبين لنا مخالفة الجمعية لمتطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللائحة الأساسية للجمعية.

شركة عبد الرحمن ابن احمد المحارفي
محاسبون ومراجعون قانونيون

(أ.د. عبد الرحمن المحارفي - ترخيص رقم ٩٤٨)


أ.د. عبد الرحمن المحارفي
PROF. ABDULRAHMAN ALMUHARFI CPA
محاسبون ومراجعون قانونيون
ترخيص رقم (٩٤٨)

الدمام-المملكة العربية السعودية
التاريخ: ١٤٤٦/٧/٢٦هـ.
الموافق: ٢٠٢٥/٢/٢٥ م



قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(بالريال السعودي)	البيان
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
	الأصول المتداولة
١٠١.٦١٠	النقد وما في حكمه
١٠١.٦١٠	إجمالي الأصول المتداولة
١٠١.٦١٠	إجمالي الأصول
	صافي الأصول
١٠١.٦١٠	صافي الأصول غير المقيدة
١٠١.٦١٠	إجمالي صافي الأصول
١٠١.٦١٠	إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

قائمة الأنشطة عن الفترة المالية من ٢٠ مارس ٢٠٢٤م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(بالريال السعودي)	غير مقيدة	البيان
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م		
		الإيرادات والمكاسب
١٠٠.٠٠٠	١٠٠.٠٠٠	تبرعات ومنح نقدية
٣.٩٠٠	٣.٩٠٠	اشتراكات ورسوم
١٠٣.٩١٠	١٠٣.٩١٠	إجمالي الإيرادات والمكاسب
		المصروفات والخسائر
(٢.٣٠٠)	(٢.٣٠٠)	مصروفات عمومية وإدارية
(٢.٣٠٠)	(٢.٣٠٠)	إجمالي المصروفات والخسائر
١٠١.٦١٠	١٠١.٦١٠	التغير في صافي الأصول

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

قائمة التدفقات النقدية

عن الفترة المالية من ٢٠ مارس ٢٠٢٤م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(بالريال السعودي)	البيان
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
١٠١.٦١٠	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
١٠١.٦١٠	التغير في صافي الأصول خلال الفترة بعد التسويات
١٠١.٦١٠	صافي التدفقات النقدية المتوفرة من / (المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية
١٠١.٦١٠	التغير بالزيادة / (بالنقص) من النقد وما في حكمه خلال الفترة
-	رصيد النقد وما في حكمه أول الفترة
١٠١.٦١٠	رصيد النقد وما في حكمه آخر الفترة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

قائمة التغيرات في صافي الأصول

عن الفترة المالية من ٢٠ مارس ٢٠٢٤م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

الاجمالي	صافي الأصول غير المقيدة	البيان
١٠١.٦١٠	١٠١.٦١٠	التغير في صافي الأصول في قائمة الأنشطة
١٠١.٦١٠	١٠١.٦١٠	الرصيد في ٣١ ديسمبر

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية

١ التكوين والنشاط

الاسم: جمعية دار الرحمة لإكرام الموتى

الشكل القانوني: جمعية خيرية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم () وتاريخ

المركز الرئيسي للجمعية: الأحساء- المملكة العربية السعودية

أهداف الجمعية

تتمثل أهداف الجمعية الواردة في اللائحة الأساسية كالآتي:

- تأهيل كفاءات للعمل في مراكز إكرام الموتى.
- تقديم العناية اللازمة بالموتى الى دفنهم.
- التوعية بأحكام الجنائز وفق الشريعة الإسلامية.
- مساعدة أهالي الموتى في نقل وتجهيز ودفن موتاهم.

القوائم المالية تشمل الفترة المالية من ٢٠ مارس ٢٠٢٤م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

٢ أسس الإعداد

٢.١ بيان الالتزام:

تم عرض القوائم المالية للجمعية والافصاح عنها وفقاً لمعايير المنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وتطبيق متطلبات الإثبات والقياس الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين فيما لم يتم معالجته في معايير المنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

٢.٢ أسس القياس:

تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية ومبدأ الاستحقاق ومفهوم الاستمرارية.

٢.٣ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعدّ الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، ما لم يتم إظهارها بخلاف ذلك.

٢.٤ مستوى التقريب:

يتم تقريب أرقام المبالغ الظاهرة في القوائم المالية لأقرب ريال سعودي.

٢.٥ استخدام التقديرات:

يتطلب إعداد القوائم المالية من إدارة الجمعية إجراء أحكام وتقديرات وافتراسات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية ومبالغ الأصول، والالتزامات، والإيرادات، والمصروفات. وتستند التقديرات والافتراسات المتعلقة بها إلى الخبرة الشخصية المتوفرة بالجمعية وعوامل أخرى مختلفة يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف التي ينتج عنها أساس إصدار الأحكام حول القيم الدفترية للأصول والالتزامات التي لا تظهر بسهولة عن غيرها من المصادر، وبالتالي قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التي بنيت على أساسها التقديرات. وتتم مراجعة التقديرات والافتراسات الأساسية بشكل مستمر ويتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقديرات إذا كان التعديل يؤثر فقط على الفترة، أو في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقديرات والسنوات المستقبلية إذا كان التعديل يؤثر على كل الفترات الحالية والمستقبلية.

٢.٦ تصنيف الأصول والالتزامات كمتداولة وغير متداولة:

تقوم الجمعية بإظهار الأصول والالتزامات في قائمة المركز المالي على أساس متداول/ غير متداول.

تعدّ الأصول متداولة عندما:

- يتوقع تحققها أو ينوي التخلص منها أو استنفادها خلال دورة العمليات العادية.
- يتوقع تحققها خلال اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.
- تكون نقدية وشبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أي مطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.

تصنف الأصول الأخرى كافة كـ "غير متداولة".

تعدّ كافة الالتزامات متداولة عندما:

- يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية
- تستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.
- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الالتزامات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد الفترة المالية.

تصنف الجمعية الالتزامات الأخرى كافة كـ "غير متداولة".

٢.٧ الأصول غير المقيدة:

تقوم الجمعية بعرض والإفصاح عن الأصول على انها غير مقيدة وهي الأصول التي لا تخضع لقيود من جانب المتبرع وبذلك هي تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية وقد تكون أصولاً متداولة، أو استثمارات مالية، أو أصولاً ثابتة، أو أصولاً غير ملموسة وهي الأصول الوحيدة في الجمعية.

٢.٨ أنشطة الجمعية:

تقوم الجمعية بإعداد قائمة للأنشطة في نهاية الفترة المالية والتي تتضمن الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر والتحويلات بين فئات الأصول بوصفها تغيرات في صافي غير المقيدة. وتقوم الجمعية بإظهار التغيرات في صافي الأصول غير المقيدة في قائمة مالية واحدة بحيث توضح الدخل الشامل الناتج من العمليات المستمرة للجمعية أو غير المستمرة والذي يمثل صافي التغير خلال الفترة ثم يتم إضافة عناصر الدخل الشامل الآخر إن وجدت والتي تم تحديدها في المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

٢.٩ صافي الأصول:

تعرض الجمعية بنود مجموعة صافي الأصول غير المقيدة في صلب قائمة المركز المالي بصورة مستقلة.

٢.١٠ التغيرات في صافي الأصول غير المقيدة

يمثل التغير في صافي الأصول غير المقيدة عن مقدار الزيادة أو النقص في كل الإيرادات وكل المصروفات أو المكاسب والخسائر.

٣ ملخص بالسياسات المحاسبية المهمة

فيما يلي بيانٌ بالسياسات المحاسبية المهمة المتبعة في إعداد هذه القوائم المالية:

٣.١ النقد وما في حكمه:

يتكون النقد وما في حكمه من النقد في الصندوق ولدى البنوك وودائع لأجل تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الاقتناء وقابلة للتحويل إلى مبالغ نقدية معروفة، وتخضع لمخاطر غير جوهرية بشأن التغيرات في القيمة. وتقوم الجمعية بالتقرير بشكل منفصل عن النقد والمطالبات بالنقد التي تستوفي التقييد في السحب أو الاستخدام بخلاف العمليات التشغيلية أو المحتفظ به مؤقتاً لحين العثور على فرص استثمارية أو المقيد لتغطية النفقات المتعلقة باقتناء أو إنشاء أصول غير متداولة وكذلك النقد المطلوب عزله لتصفية الديون طويلة الأجل أو النقد المقيد لاستخدام طويل الأجل مفروض من المتبرعين أو بموجب اتفاقيات الديون أو التي تم تجنبها لمقابلة تكوين احتياطات مشترطة نظاماً إن وجدت أو قيود بموجب ترتيبات ضمانات إضافية أو مقيدة لاستخدامات طويلة أجل بموجب قيود المتبرعين.

٣.٢ التبرعات:

تقوم الجمعية بالاعتراف بالتبرعات التي تأتي من أصول محولة أو تعهدات غير مشروطة بتقديم أصول أو تخفيض لالتزامات من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من جهة أخرى على أنها إيرادات أو مكاسب التي تتلقى الجمعية تلك التبرعات بقيمتها العادلة في قائمة الأنشطة. عندما يترتب على التبرع زيادة في أصول الجمعية وذلك عند توافر ثلاثة شروط هي (١) أن لإدارة الجمعية سلطة إدارة التبرع واستخدامه، والتصرف فيه دون قيود أو شروط سواء من المتبرع أو حسب ظروف الحصول على التبرع (٢) تتوقع الجمعية التبرع بقدر معقول من الثقة، (٣) أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة وموضوعية. وتتلقى الجمعية تبرعات من المصادر الآتية:

- التبرعات النقدية.
- التبرعات العينية التي يتم الاحتفاظ بها كمخزون لغرض إعادة البيع أو التوزيع فإنه يتم الاعتراف بها كإيراد في قائمة الأنشطة وعند بيعها أو توزيعها يعترف بالمصروف كتكلفة بضاعة مبيعة أو حسب التصنيف الملائم. وأما تبرعات الأصول العينية لغرض الاستخدام فإن الجمعية تعترف بها كإيراد في قائمة الأنشطة وتقوم بتبويبها ضمن مجموعة الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي. وتقوم الجمعية باستخدام القيمة العادلة للتبرعات العينية المستلمة بما يعادل السعر السائد في السوق لتلك التبرعات أو للتبرعات العينية المماثلة
- التبرعات في شكل اشتراكات الأعضاء وليست مقابل سلع أو خدمات.
- اسقاط الالتزامات التي على الجمعية إن وجدت.

٣.٣ التبرعات والاشتراكات والرسوم:

تقوم الجمعية بالاعتراف بالتبرع في قائمة الأنشطة، حتى لو كان مقيداً باستخدام، أو بوقت، أو بكليهما أو بقيود مفروضة من المتبرع سواء كانت قيوداً صريحة أو ضمنية على أنها إيرادات غير مقيدة أو مقيدة حسب حال التبرع. تقوم الجمعية بالاعتراف باشتراكات العضوية أو الخدمات والامتيازات كإيراد تبرعات، بينما لا يتم اعتبارها إيرادات في حال كانت ناتجة من عمليات تبادلية مقابل الاستخدام الجوهري وليس الصوري لمجموعة من تجهيزات أو خدمات الجمعية وذلك بسبب وجود التزام تعاقدية، أو عرفي لرد كامل، أو جزء تلك الاشتراكات، أو الرسوم، أو الالتزامات التي تم الحصول عليها.

٣.٤ الإيرادات والمكاسب:

تتمثل الإيرادات والمكاسب بشكل عام من التبرعات والصدقات والإعانات والدعم والهبات التي تتلقاها الجمعية من المتبرعين سواء من القطاع الحكومي أو الخاص أو الأفراد. تتبع الجمعية أساس الاستحقاق في الاعتراف بالإيرادات، وتعرض الجمعية الإيرادات على أنها زيادة في صافي الأصول غير المقيدة.

٣.٥ المصروفات والخسائر:

تقوم الجمعية بتصنيف المصروفات على أساس وظيفي طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والتي تمثل نشاط الخدمات الرئيسية للجمعية والأنشطة المساندة والتي تمثل جميع أنشطة الجمعية بخلاف أنشطة الخدمات مثل الإدارة العامة وأنشطة زيادة الأموال، وجمعها، والأنشطة الإدارية، والعمومية. وتقوم الجمعية بتخصيص المصروفات على مختلف الأنشطة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من خلال النسبة والتناسب. تعرض الجمعية الخسائر المحققة من الأصول الأخرى على أنها نقص في صافي الأصول غير المقيدة.

٤ الأحداث بعد نهاية الفترة المالية

تعتقد إدارة الجمعية أنه لم يطرأ أية أحداث لاحقة مهمة منذ السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م قد تكون لها آثار جوهريّة على المركز المالي للجمعية كجزء من هذه القوائم المالية.

٥ اعتماد القوائم المالية:

وافقت الإدارة على إصدار القوائم المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٥.



أ.د عبد الرحمن المحارفي
PROF. ABDULRAHMAN ALMUHARFI CPA
محاسبون ومراجعون قانونيون



SCAN ME

خدمات مهنية, جودة عالية, سرعة في الإنجاز

info@almuharficpa.com ✉ www.almuharficpa.com 🌐 +966 554 522 722 +966 564 522 722 📞 📱